

Distr.: General
4 October 2021
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الدورة التاسعة

شرم الشيخ، مصر، 13-17 كانون الأول/ديسمبر 2021
البند 2 من جدول الأعمال المؤقت *
استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

الممارسات الجيدة للدول الأطراف وخبراتها والتدابير ذات الصلة التي اتخذتها
بعد إنجاز الاستعراضات القطرية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمساعدة
التقنية

مذكرة من الأمانة

ملخص

تماشياً مع الوثائق السابقة التي أعدتها الأمانة وركزت فيها على الممارسات الجيدة للدول الأطراف وخبراتها والتدابير ذات الصلة التي اتخذتها بعد إنجاز استعراضاتها القطرية، تقدم هذه الوثيقة عرضاً لتلك التدابير التي اتخذتها الدول الأطراف بعد إنجاز استعراضاتها في كلتي الدورتين. وهي تحديث للتقرير المقدم في الدورة الثامنة للمؤتمر حول نفس الموضوع (CAC/COSP/2019/11).

* CAC/COSP/2021/1



الرجاء إعادة استعمال الورق

031121 031121 V.21-07387 (A)



أولاً- مقدمة

- 1- تنص الفقرة 5 من المادة 63 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على أن يكتسب مؤتمر الدول الأطراف المعرفة اللازمة بالتدابير التي تتخذها الدول الأطراف في تنفيذ هذه الاتفاقية والصعوبات التي تواجهها في ذلك. وعلاوة على ذلك، عملاً بالفقرة 40 من الإطار المرجعي لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية، الذي اعتمده المؤتمر في قراره 1/3، يتعين على كل دولة طرف أن تقدم، في إطار ردودها على قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة، معلومات عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالملاحظات الواردة في تقارير الاستعراض القطرية السابقة الخاصة بها.
- 2- وقرّر المؤتمر، في مقرّره 1/5، أن يبدأ فريق استعراض التنفيذ على وجه السرعة في جمع المعلومات ذات الصلة ومناقشة تلك المعلومات، بدعم من الأمانة، تسهياً لتقييم أداء آلية استعراض التنفيذ.
- 3- وشجع المؤتمر في قراره 2/8، مشيراً إلى مقرره 1/5 وقراره 1/6، الدول الأطراف على مواصلة الاستعانة بفريق استعراض التنفيذ بوصفه منصة للتبادل الطوعي للمعلومات المتعلقة بالتدابير الوطنية المتخذة أثناء الاستعراضات القطرية وبعد الانتهاء منها، بما في ذلك الاستراتيجيات المعتمدة والتحديات المصادفة والممارسات الفضلى المستبانة، وكذلك، حيثما يقتضي الأمر، متابعة التوصيات المنبثقة عن تقارير الاستعراضات القطرية.
- 4- وعليه، وجهت الأمانة خمس مذكرات شفوية⁽¹⁾ إلى الدول الأطراف تدعوها فيها إلى تقديم معلومات عن التدابير التي اتخذتها لمتابعة العمل على سد الثغرات أو تلبية الاحتياجات المستبانة أثناء الاستعراضات المضطلع بها في إطار الدورة الأولى أو الثانية. وقد لُخصت المعلومات الواردة في وثائق أعتها الأمانة.⁽²⁾ وتجدر الإشارة إلى أن الوثائق السابقة، وكذلك هذه الوثيقة، لا تتضمن فقط معلومات مأخوذة من التقارير الكتابية للدول رداً على المذكرات الشفوية المذكورة أعلاه، بل تتضمن أيضاً معلومات قدمتها الدول في بيانات في مختلف دورات فريق استعراض التنفيذ، فضلاً عن معلومات وردت في سياق الاستعراضات القطرية وأثناء تقديم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) المساعدة التقنية. وتقدم هذه الوثيقة تحديثاً للمعلومات الواردة في التقرير عن الممارسات الجيدة للدول الأطراف وخبراتها والتدابير ذات الصلة التي اتخذتها بعد إنجاز الاستعراضات القطرية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمساعدة التقنية، الذي عُرض على المؤتمر في دورته الثامنة (CAC/COSP/2019/11).
- 5- وحتى أيلول/سبتمبر 2021، كانت 173 دولة قد انتهت من إعداد خلاصاتها الوافية في إطار الدورة الأولى لآلية استعراض التنفيذ، بينما انتهت 57 دولة من إعداد خلاصاتها الوافية في إطار الدورة الثانية. وقدمت 22 دولة معلومات ذات صلة⁽³⁾ لتخضع للتحليل استجابة لطلب الأمانة الأخير. كما استخدمت الأمانة

(1) تم إرسال المذكرات الشفوية في 25 شباط/فبراير 2015 و17 نيسان/أبريل 2016 و31 آذار/مارس 2017 و2 آب/أغسطس 2019 و26 تموز/يوليه 2021.

(2) قُدمت الوثيقة الأولى في الدورة السادسة للمؤتمر وعنوانها: "تقييم أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد" (CAC/COSP/2015/6). وأعدت الوثيقة الثانية لتُقدّم إلى الدورة السابعة المستأنفة لفريق استعراض التنفيذ، وعنوانها "الممارسات الجيدة للدول الأطراف وخبراتها والتدابير ذات الصلة التي اتخذتها بعد إنجاز الاستعراضات القطرية بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمساعدة التقنية" (CAC/COSP/IRG/2016/12). وأعدت الوثيقة الثالثة لتُقدّم إلى الدورة السابعة للمؤتمر، وعنوانها "تحليل الممارسات الجيدة والخبرات والتدابير ذات الصلة التي اتخذتها الدول الأطراف بعد إتمام الاستعراضات القطرية خلال الدورة الأولى لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد" (CAC/COSP/2017/12). وقُدمت الوثيقة الرابعة إلى الدورة الثامنة للمؤتمر، وعنوانها: "الممارسات الجيدة للدول الأطراف وخبراتها والتدابير ذات الصلة التي اتخذتها بعد إنجاز الاستعراضات القطرية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمساعدة التقنية" (CAC/COSP/2019/11).

(3) ووفقاً للفقرة 12 من قرار المؤتمر 1/6، ستنجح الأمانة تقارير الدول بشأن تدابير المتابعة التي اتخذتها، حسب الاقتضاء، على صفحات الموجزات القطرية المتاحة على <https://www.unodc.org/unodc/en/corruption/country-profile/index.html>.

البيانات التي أدلى بها في دورتي استعراض التنفيذ الثانية عشرة والثانية عشرة المستأنفة، واللتين وفرتا معلومات من 18 دولة إضافية، مما رفع عدد الدول التي جُمعت منها معلومات جديدة إلى 40 دولة.⁽⁴⁾


6- وتجدر الإشارة إلى أن الأمانة، بفضل عملية جمع المعلومات منذ عام 2015، قد جمعت ردودا ومعلومات من غالبية الدول استنادا إلى عدة تقارير أو بيانات قدمت إلى فريق استعراض التنفيذ. ومن المهم أيضا ملاحظة أن الدول الأطراف تواصل تبادل المعلومات، ليس فقط فيما يتعلق بالتدابير المتخذة بعد الاستعراضات، بل أيضا، على نحو متزايد، فيما يتعلق بجهود الإصلاح تحضيرا لاستعراض الدورة الثانية. وبحلول أيلول/سبتمبر 2021، كانت المعلومات متاحة من ما مجموعه 153 دولة⁽⁵⁾ بشأن التدابير التي اتخذتها لتعزيز تنفيذ الاتفاقية. ومن ثم فإن المعلومات التي جمعت تؤكد دور آلية استعراض التنفيذ في شروع الدول في جهود الإصلاح في جميع المجموعات الإقليمية وفيما يتعلق بجميع المجالات الموضوعية للاتفاقية.

(4) الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، أفغانستان، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، أيرلندا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيلاروس، تايلند، تيمور-ليشتي، جنوب أفريقيا، دولة فلسطين، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كمبوديا، كينيا، لاوس، مدغشقر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المملكة العربية السعودية، منغوليا، النمسا، النيجر، نيجيريا.

(5) الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إسواتيني، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، تيمور-ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جيبوتي، دومينيكا، رواندا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، سيشيل، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا-بيساو، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قطر، كابو فيردي، الكامرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزمبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات-الموحدة)، ناميبيا، ناورو، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان، دولة فلسطين، جزر كوك ونيوي.


الشكل الأول

التوزيع الإقليمي للدول الأطراف التي قدمت معلومات في عامي 2019 و2021 عن التدابير المتخذة تحضيراً للاستعراضات أو بعد إنجازها (حتى أيلول/سبتمبر 2021): الدورة الأولى



الشكل الثاني

التوزيع الإقليمي للدول الأطراف التي قدمت معلومات في عامي 2019 و2021 عن التدابير المتخذة تحضيراً للاستعراضات أو بعد إنجازها (حتى أيلول/سبتمبر 2021): الدورة الثانية



7- ولأغراض هذا التحديث، صنفت التدابير التي اتخذتها الدول الأربعين التي جمعت منها أحدث المعلومات على النحو التالي:

(أ) تحديد ومعالجة الثغرات وأوجه القصور في الأطر الوطنية لمكافحة الفساد؛

(ب) التطورات السياسية؛

(ج) الشروع في إصلاحات وتغييرات تشريعية؛

(د) التعاون فيما بين المؤسسات وبناء المؤسسات؛

(هـ) التعاون الدولي: الأثر عبر الحدود؛

(و) تعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات.

ثانياً - تحديد ومعالجة الثغرات وأوجه القصور في الأطر الوطنية لمكافحة الفساد

8- أبرزت الدول في ردودها أهمية دور آلية استعراض التنفيذ في مكافحة الفساد على الصعيد العالمي. ولاحظت أن الآلية تسرع التقدم في تنفيذ الاتفاقية وأنها حاسمة في تعزيز الالتزام المستمر. وفي مجال تحسين التعاون الدولي، يسرت الآلية استبانة التحديات المشتركة ومعالجتها وبناء الثقة من أجل التعاون على سد الثغرات التي تهيئ الفرص للفساد. وقد وفرت نتائج الاستعراضات حافزا لجعل التشريعات والأطر المؤسسية أكثر تماشياً مع معايير الاتفاقية، كما وفرت إرشادات بشأن تلك العملية.

9- وشددت الدول أيضاً على الصلات بين مكافحة الفساد والسعي إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مشيرة إلى أن نتائج آلية استعراض التنفيذ كان لها أثر يتجاوز نطاقها المباشر بكثير. وبالإضافة إلى هذه القيمة والأثر الشاملين، واصلت الدول إطلاع بعضها البعض على الكيفية التي تقدم بها الآلية الدعم لجهودها المحلية في تنفيذ الاتفاقية ومكافحة الفساد. فعلى سبيل المثال، أشارت إحدى الدول إلى أن عملية الاستعراض عززت عزمها على القضاء على الفساد في المجتمع وتحقيق الحكم الرشيد. وذكرت أن الخبرة المكتسبة من خلال الآلية كان لها أثر حافز على تنفيذ التدابير الوقائية، مما ساعد على وضع إطار قانوني شامل. وقد عززت عملية الاستعراض ذاتها، إلى جانب نتائجها، الجهود الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية.

10- وتُجسّد أثر آلية استعراض التنفيذ أيضاً في جهود الدول الرامية إلى إنشاء آليات للتسيق وغيرها من الآليات المشتركة بين المؤسسات لمعالجة نتائج تقارير الاستعراض. وكما ورد في مذكرة الأمانة بشأن المساعدة التقنية (CAC/COSP/2021/10)، أوضح عدد متزايد من الدول الكيفية التي تابعت بها التوصيات أو الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة في استعراضاتها. وأفادت إحدى الدول بأنها اعتمدت خطة إصلاح شاملة تركز على استراتيجيتها الوطنية الشاملة لمكافحة الفساد لسد الثغرات المستبانة. ومن شأن هذا التدبير أن يكفل استدامة الخطة الإنمائية الوطنية الشاملة للبلد وأهداف التنمية المستدامة وربطها الاستراتيجي بها. وشملت التدابير الأخرى المبلغ عنها إنشاء لجنة متابعة وطنية تتألف من جهات وصل من أصحاب المصلحة الوطنيين ذوي الصلة لمعالجة التوصيات المقدمة في استعراض البلد.

ثالثاً - التطورات السياسية

11- من الاتجاهات الجديدة الجديرة بالملاحظة في نوع المعلومات التي تبلغ عنها الدول التطورات السياسية العديدة التي كثيراً ما أُشير إليها بوصفها نقطة انطلاق للتغييرات التشريعية والمؤسسية. فقد أفادت إحدى الدول بأنه تم إعداد خريطة طريق تشريعية لإجراء تنقيحات لقانونها الجنائي بهدف سد الثغرات المستبانة من خلال عملية الاستعراض المتعلقة بالإثراء غير المشروع ورشو الموظفين العموميين الأجانب والفساد في القطاع الخاص والمتاجرة بالنفوذ. وأفادت دولة أخرى بأن حكومتها تعترم، في إطار برنامجها السنوي، إنشاء مؤسسات جديدة وتعديل التشريعات، بما في ذلك إصلاح التشريعات المتعلقة بالأخلاقيات في المناصب العمومية.

- 12- وأشارت إحدى الدول إلى قيام هيئتها المعنية بمكافحة الفساد والوزارات المعنية بمراجعة إعلاناتها المشتركة لتعزيز تقديم الخدمات العامة من خلال ضمان الامتثال للمعايير المعمول بها، عن طريق الحوافز والتحقيقات والعقوبات.
- 13- وأشارت دول أيضا إلى سياسات وتدابير خاصة بالمؤسسات، مثل إجراء عمليات تفتيش للوزارات والمؤسسات المسؤولة عن تقديم الخدمات العامة. وقد وضعت إحدى الدول خطة عمل لمنع الفساد استنادا إلى تقييم للمخاطر حدد مجالات داخل قوة الشرطة تنطوي على خطر الفساد أو اعتُبرت عرضة له إلى حد كبير.
- 14- وأشارت دولتان إلى إعداد مدونات قواعد سلوك للمسؤولين العموميين والبرلمانيين. وقد تم تيسير هذه العملية في إحدى هاتين الدولتين من خلال سلسلة من حلقات العمل دعمها المكتب والبنك الدولي.

ألف- استراتيجيات مكافحة الفساد

- 15- أشارت دول عديدة إلى أن اعتماد استراتيجيات لمكافحة الفساد أدى إلى اتخاذ مزيد من التدابير. وشملت الأمثلة على ذلك خطط رامية إلى سد الثغرات المستبانة بطريقة منسقة وتأزرية، وتعزيز نزاهة القطاع العام من خلال تحسين قواعد تضارب المصالح، وتحسين المساءلة في مجال الاشتراء العمومي، وإنشاء سجل للملكية النفعية. وأفادت إحدى الدول بأنها مُقدمة على وضع استراتيجية متعددة السنوات لمكافحة الفساد مصحوبة بخطة عمل تستند إلى تقييم، بهدف ضمان اتباع نهج متماسك وأساس لقياس التقدم المحرز.
- 16- كما أفادت دول بتوسيع نطاق استراتيجياتها لمكافحة الفساد بوضع برامج تكميلية قطاعية لمكافحة الفساد تتصدى لمخاطر الفساد داخل فرادى السلطات. ونكرت إحدى الدول أن المخاطر قد خُددت باستخدام برمجيات حاسوبية تستند إلى منهجية لإدارة مخاطر الفساد.

باء- إشراك أفراد وجماعات من خارج نطاق القطاع العام

- 17- أشارت دول أيضا إلى إشراك وتعاون مختلف أصحاب المصلحة غير الحكوميين، مثل أعضاء المجتمع المدني وممثلين من القطاع الخاص، في إعداد سياسات واستراتيجيات مكافحة الفساد. وقدمت إحدى الدول معلومات عن مبادرة مشتركة بين الأجهزة الحكومية، بقيادة محكمة الحسابات الاتحادية ومكتب المراقب المالي العام، هدفها وضع خطة لتحسين نظم مراقبة النزاهة وصولاً إلى تنفيذ أفضل الممارسات لمنع الفساد. وسعت المبادرة إلى تقييم المخاطر وتحديد الثغرات التنظيمية والهيكالية الرئيسية، من أجل معالجتها في الخطة.
- 18- وأفادت دولة أخرى باتباع أسلوب منهجي جديد لمكافحة الفساد، فضلا عن اعتماد استراتيجية لمكافحة الفساد، وأن ذلك النهج الجديد أشرك جميع أصحاب المصلحة، وأدى إلى اتفاق جماعي بشأن عناصر الاستراتيجية الثلاثة وهي: التنقيف والوقاية والقمع. وفيما يتعلق بعنصر التنقيف، أفادت الدولة بأن حملات توعية قد نظمت بمشاركة "قادة الرأي" ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني. وأشارت دولة أخرى، وهي تسلط الضوء على أهمية التنقيف، إلى أن التنقيف في مجال مكافحة الفساد قد أُدمج بنجاح في مناهج المدارس العامة للصفوف من 4 إلى 12، وأن كُتبا عن مكافحة الفساد نُشرت لاستخدامها في التعليم العام.

جيم- الوصول الى المعلومات

- 19- بالإشارة إلى المادتين 10 و13 من الاتفاقية، والمدخلات المتعلقة بتدابير السياسات الأخرى المتصلة بالإبلاغ العام ومشاركة المجتمع، أبرزت دول تعزيز وصول الجمهور إلى المعلومات باعتباره عنصرا رئيسيا في خططها لمكافحة الفساد. وقد مكنت إحدى الدول الجمهور من الاطلاع على الجهود الرامية إلى زيادة تعزيز

إجراءات الرقابة في مجلس نوابها وعززت مشاركته فيها، وذلك بإطلاق مبادرة برلمان مفتوح. وأشارت عدة دول أخرى إلى عضويتها في "مبادرة الشراكة من أجل حكومات مفتوحة" باعتبارها وسيلة أخرى لتعزيز رقابة الجمهور ومشاركته. وأفادت إحدى الدول بأنها أجرت عملية مشاورة عمومية بشأن مشروع قانون لإنشاء هيئة جديدة مكلفة بمنع الفساد في القطاع العام وكشفه والتحقيق فيه.

20- وأفادت بعض الدول بأن إنشاء نظام جامع وسيلة للقضاء على الجوانب التي تعتبر مفضية إلى الفساد في القطاع العام. وأفادت دولة أخرى بأنها نشرت مبادئ توجيهية بشأن الحق في الحصول على المعلومات، تهدف إلى توعية المواطنين بحقوقهم، على النحو المنصوص عليه في قانون اعتمد مؤخرا.

دال - مكافحة غسل الأموال

21- برز موضوع مستجد آخر في الردود التي قدمتها الدول، وهو السياسات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وإقرارات الذمة المالية والإفصاح عن المصالح. فقد أفادت إحدى الدول بأنها اعتمدت مشروع توجيه جديد يضع معايير لتحديد الأشخاص المعرضين سياسيا، وتعزيز إجراءات العناية الواجبة، وتوفير معلومات واضحة بشأن نظامها المتعلق بإقرارات الذمة المالية. وأوضحت دولة أخرى أنه تم في عام 2021 اعتماد توجيه يوسع إطار إقرارات الذمة المالية ليشمل فئات أخرى من موظفي الخدمة العمومية عقب الانتهاء من استعراض الدورة الثانية. وأبرزت دولة أخرى أنها، لكي تظل متقدمة على العناصر الإجرامية، بدأت على نحو استباقي في تحديث العمليات المتعلقة بالمؤسسات المالية المحددة والمنشآت والمهن غير المالية المحددة باعتبارها عنصرا ذا أولوية في نظامها المعني بمكافحة غسل الأموال.

رابعاً - الشروع في الإصلاحات والتغييرات التشريعية

22- أشارت غالبية الدول، مثلما فعلت في السابق، إلى أنها اعتمدت تشريعات لمعالجة نتائج الاستعراضات وتنفيذ الاتفاقية أو أنها بصدد اعتمادها. ويؤدي اعتماد التشريعات دورا أساسيا في تنفيذ الفصل الثالث من الاتفاقية المتعلق بالتجريم وإنفاذ القانون، والفصل الرابع المتعلق بالتعاون الدولي. وهكذا، فإن معظم الإصلاحات التشريعية المبلغ عنها ظلت تتصل بالتعديلات أو الأحكام الجديدة بما يتماشى مع نتائج استعراضات الدورة الأولى. وفي حين أفادت بعض الدول بأنها أنشأت أطرا قانونية شاملة، أفادت دول أخرى بإدخال تعديلات تشريعية محددة.

23- ومن بين الأمثلة على إضافة جرائم معينة أو تنقيحها استجابة لنتائج الاستعراضات، أشارت إحدى الدول إلى أنها أدخلت تعديلات على قانونها الجنائي لإعادة تحديد نطاق جرائم الفساد والموظفين العموميين الوطنيين والأجانب، فضلا عن الكيانات الخاصة المشمولة بجرائم الرشوة. وأبرزت دولة أخرى أن قانونها الجنائي عُدل بحيث يجرم صراحة جميع حالات منح أو التماس أو قبول مزايا غير مستحقة لصالح أطراف ثالثة، فضلا عن تجريم الرشوة والارتشاء في القطاع الخاص. وأفادت إحدى الدول بأنها اتخذت تدابير لجعل تعريف الموظف العمومي ممثلا للمادة 2 من الاتفاقية بتوسيع قائمة من يُحتمل ارتكابهم جرائم الفساد في القانون الجنائي.

24- كما واصلت دول الإبلاغ عن خطط لتعديل تشريعاتها المتعلقة بالقانون الجنائي، كذلك المتصلة بمجال الأخلاقيات في القطاع العام، على سبيل المثال، من خلال إنشاء جرائم جديدة، مثل المحسوبية.

ألف - حماية الشهود والمبلغين

25- ما زالت دول تقيد بإعداد أو اعتماد قوانين تتعلق بحماية الشهود و/أو المبلغين، وفقا للمادتين 32 و33 من الاتفاقية. وتراوحت التدابير المتخذة بين إدراج قانون المبلغين عن المخالفات في نطاق متطلبات

الاتفاقية، وتعديلات تشريعية لتعزيز حماية المبلغين من أي شكل من أشكال الانتقام. وأشارت إحدى الدول إلى التزامها تعزيز سياستها الحالية لمكافأة المبلغين عن المخالفات عن طريق صياغة مشروع قانون لحماية المبلغين عن المخالفات.

26- وأفادت إحدى الدول بأن توصية من استعراضها في الدورة الأولى أفضت إلى إجراء مشاورات مع منظمات المجتمع المدني قبل اعتماد قانون جديد لحماية المبلغين عن المخالفات. ويهدف هذا القانون الجديد إلى تنظيم شروط حماية الأشخاص من العقوبات غير المبررة وإنشاء نظام لتلقي التقارير والتحقق منها. كما أنه نص على إنشاء مكتب مستقل لحماية المبلغين عن المخالفات، ليحل محل مكتب مفتش العمل الذي كان مكلفاً في السابق بالتعامل مع المبلغين. وسيكون دور المكتب الجديد استعراض ومعالجة أي إجراءات غير مبررة أو أعمال انتقامية متعلقة بالعمل تُتخذ ضد المبلغين ومراجعة تنفيذ هذا القانون.

27- وتبين في بعض الأحيان أن نتائج آلية استعراض التنفيذ ونتائج تقييم آخر تعزز بعضها البعض. وتجلّى ذلك لدى إحدى الدول التي ذكرت أنها عززت الحماية المقدمة للأشخاص الذين يكشفون عن معلومات والشهود في التحقيقات. كما رفعت عبء الإثبات عن المبلغين، وبيّنت أي أنواع الضرر يشكل "مساساً" بالمبلغين، وزادت من سلطة المؤسسات ذات الصلة في الإشراف على تعاملها مع عمليات الكشف عن المعلومات. كما أفادت الدولة نفسها بإدخال تعديلات على نظام حماية المبلغين عن المخالفات في القطاع الخاص بتوسيع نطاق النظام ليوفر حماية أكبر للأشخاص الذين يبلغون عن سوء السلوك داخل الشركات. وألّزمت تلك الإصلاحات جميع الشركات العامة والشركات الخاصة الكبيرة والشركات الاستثمارية لكيانات المعاشات التقاعدية المعتمدة بتبني سياسة للإبلاغ عن المخالفات، مما أسفر عن زيادة في عمليات الكشف المجهولة الهوية. وعلاوة على ذلك، أصبح من الأسهل الحصول على تعويض مدني، وأصبح من الممكن الآن فرض عقوبات مدنية بالإضافة إلى العقوبات الجنائية.

28- وأوضحت إحدى الدول أنه على الرغم من أن قانونها المتعلق بالضحايا والشهود والخبراء يمكن أن ينطبق على المبلغين في ظروف معينة، فقد تبين أن ذلك غير كاف لضمان حمايتهم في جميع الحالات. ولذلك، وفي إطار الفقرة 4 من المادة 8 من الاتفاقية، وتماشياً مع استراتيجية الدولة لمكافحة الفساد، أعد مشروع قانون بشأن حماية المبلغين عن المخالفات لإنشاء قنوات اتصال من شأنها تيسير الإبلاغ عن أفعال أو حالات الفساد في القطاع العام وتوفير حماية معززة للأشخاص المبلغين.

باء - مسؤولية الشخصيات الاعتبارية

29- كما تبين من التحليل السابق، تظل مسؤولية الأشخاص الاعتباريين (المادة 26 من الاتفاقية) من المسائل التي تبلغ الدول عن إجراء إصلاحات تشريعية بشأنها. فعلى سبيل المثال، أفادت إحدى الدول بأنها فرضت مسؤولية إدارية على كيانات قانونية وعقوبات "على منح مكافأة غير مشروعة نيابة عن أو لصالح" راش أو مرتش.

30- وأفادت دولة أخرى بأنها عدلت تشريعاتها لتوفّر إطاراً إجرائياً واضحاً للجزاء المفروضة على الأشخاص الاعتباريين بوضع أحكام مفصلة لإجراءات المحكمة، تحدد اختصاصات المحكمة وإمكانات الاستئناف. ويوفر القانون الجديد أساساً إضافية للشروع في إجراءات ضد الأشخاص الاعتباريين ويزيد العقوبة القصوى في الحالات التي لا تكون فيها المزية عبارة عن "ملكية" وتكون نتيجة رشوة أجنبية. كما تم تعديل القانون في عام 2020 لمعالجة قضايا إضافية تم تحديدها في الممارسة القضائية، مثل فترة تقادم الإجراءات الإدارية ضد الأشخاص الاعتباريين والتغييرات في الولاية الإقليمية للمحكمة.

جيم - إقرارات الذمة المالية والإفصاح عن المصالح

31- ذكرت إحدى الدول أنها عدلت تشريعاتها لتوسيع نطاق الموظفين المطالبين بالإفصاح عن موجوداتهم ومداخلهم. كما تعلق هذا التوسيع بالالتزامات لتشمل الإفصاح عن المصالح والنفقات. وأفادت دولة أخرى بأنها عدلت تشريعاتها لتطلب من الموظفين العموميين، عند توليهم مناصبهم وتركهم لها، ألا يفصحوا عن موجوداتهم الخاصة فحسب، بل أيضا عن موجودات أزواجهم وأولادهم.

32- وفي إحدى الدول، أجريت تعديلات تشريعية لمعالجة توصية بشأن ضمان نشر إقرارات الذمة المالية على الإنترنت من خلال نقل المسؤولية من هيئة مكافحة الفساد إلى الموظفين العموميين المفصحين أنفسهم. كما وسع القانون المعدّل نطاق التزامات إقرارات الذمة المالية ليشمل أعضاء مجالس الإشراف على المؤسسات المملوكة للدولة. وفيما يتعلق بتوصية ذات صلة صادرة في سياق الفقرة 5 من المادة 52 من الاتفاقية بشأن إطلاع السلطات المختصة في ولايات قضائية أخرى على الإقرارات، أشارت الدولة إلى أن قانونها المتعلق بحماية البيانات يمنعها من تنفيذ تلك التوصية.

33- وأفادت إحدى الدول بإنشاء مديرية معنية بالأخلاقيات والنزاهة مكلفة بتلقي إقرارات الموظفين العموميين ومعالجتها. كما عدلت قوانينها لإتاحة زيادة التدقيق في الأشخاص المعرضين سياسيا والملكية النفعية.

34- وقد اتخذت عدة دول تدابير لتوسيع نطاق الأشخاص المطالبين بالإفصاح عن الموجودات وتضارب المصالح. ومن بين الموظفين العموميين الذين أضيفوا المسؤولون في المناصب المعرضة للفساد بوجه خاص، وأعضاء الحكومة وغيرهم من شاغلي المناصب العامة، فضلا عن الموظفين العموميين الرفيعي المستوى. وقد وسعت إحدى الدول نطاق الموجودات الواجب الإفصاح عنها لتشمل الموجودات المنقولة وغير المنقولة التي يستخدمها الموظف المُفصِّح، حتى وإن كانت مملوكة لأطراف ثالثة. وكان الغرض من التعديلات التشريعية التي أدخلت فيما يتعلق بتضارب المصالح هو وضع تعاريف والتزامات إفصاح واضحة. واعتمد مشروع قانون متعلق بالإفصاح عن الموجودات يهدف إلى منع الإثراء غير المشروع، بينما نص مشروع قانون آخر على لزوم الإبلاغ عن جميع الهدايا المتلقاة.

دال - الجهاز القضائي

35- أفادت دول عديدة بأنها أدخلت تعديلات تشريعية تتعلق بإنشاء محاكم ومكاتب ادعاء متخصصة في مكافحة الفساد. وأشارت إحدى الدول إلى أن هدفها كان ضمان استرداد الموجودات على وجه الخصوص. وسلطت دولة أخرى الضوء على التعديلات الدستورية الرامية إلى الحد من فرص الفساد، وتعزيز الرقابة العمومية على ممارسة السلطة القضائية، وزيادة ثقة الجمهور في السلطة القضائية بما يتماشى مع الفقرة 1 من المادة 11 من الاتفاقية. وصاحب ذلك اعتماد قوانين تكفل النزاهة في الجهاز القضائي عن طريق تغيير القواعد المتعلقة بتشكيل المجلس القضائي واختيار القضاة في المحكمة الدستورية. وشملت التغييرات الأخرى التزامات القضاة بالإفصاح وإنشاء محكمة إدارية عليا. وقد قدمت إحدى الدول مشروع قانون لتعديل إجراءات عزل القضاة وتحتيتهم من أجل صون نزاهة القضاء. وقد أجري ذلك التعديل بناء على توصية من استعراض الدورة الأولى بشأن منع ما من شأنه التأثير على مسعى تحقيق العدالة تأثيرا لا داعي له.

36- وأفادت إحدى الدول بأن محكمتها العليا تعترم إنشاء 120 "محكمة مساءلة" في جميع أنحاء البلاد لضمان المحاكمة السريعة لقضايا الفساد، مع إنشاء 20 محكمة منها في مرحلة التنفيذ الأولية.

هاء - غسل الأموال واسترداد الموجودات

- 37- أبرزت التعديلات التشريعية المنفذة واعتماد قوانين جديدة تتعلق بغسل الأموال الطبيعية المترابطة للفصول الثاني والثالث والرابع والخامس من الاتفاقية. وأفادت إحدى الدول بأنها أصدرت تشريعات لتنظيم القطاع المالي لمنع الفساد وغسل الأموال. وعدلت دولة أخرى قانونها الجنائي للسماح بمصادرة مبالغ تعادل قيمة عائدات الجريمة إذا تعذر استرداد الممتلكات نفسها أو إعادتها، أو إذا كانت عوائدها مفقودة أو استولي عليها.
- 38- وشملت التدابير التشريعية الأخرى المتصلة باسترداد الموجودات إعداد قانون بشأن مصادرة الموجودات وآخر بشأن عائدات الجريمة. وسلطت إحدى الدول الضوء على مختلف التعديلات التشريعية الرامية إلى مكافحة غسل الأموال وضمان استرداد الموجودات، مثل اعتماد نوع جديد من المصادرة الموسعة في القانون الجنائي يتيح مصادرة جزء من ملكية ما. كما سمحت التدابير الجديدة بمصادرة الموجودات التي تنقل إلى أقارب مقربين. وهناك أحكام قانونية مبتكرة أخرى اعتمدها دول بشأن مصادرة العملة الافتراضية وحقوق الملكية في كيان اعتباري ومصادرة الموجودات البديلة.
- 39- وأفادت دول أيضا باتخاذ تدابير فيما يتعلق باسترداد الموجودات مباشرة واعتماد أحكام تمكن من المصادرة غير المستندة إلى إدانة، وفقا للمادتين 53 و54 من الاتفاقية. وأفادت إحدى الدول بأنها أنشأت وحدة لمكافحة غسل الأموال داخل هيئة مكافحة الفساد ومكاتبها الإقليمية لضمان التنفيذ الفعال لتدابير مكافحة غسل الأموال.

خامسا - التعاون فيما بين المؤسسات وبناء المؤسسات

ألف - إنشاء مؤسسات جديدة

- 40- وردت معلومات عن العديد من مؤسسات مكافحة الفساد ذات ولايات متنوعة واسعة أو متخصصة أنشئت منذ نشر التقرير السابق. وفي بعض الدول، أنشئت عدة مؤسسات لمكافحة الفساد في آن واحد، مما أوجد إطارا مؤسسيا لمكافحة الفساد لم يكن موجودا من قبل. فعلى سبيل المثال، أفادت إحدى الدول بأنها أنشأت هيئة لإنفاذ القانون معنية بمكافحة الفساد لتنفيذ إجراءات ما قبل المحاكمة، وإدارة في مكتب المدعي العام لمعالجة قضايا المصادرة المدنية للموجودات غير المشروعة، فضلا عن محاكم متخصصة في مكافحة الفساد.
- 41- وقدمت دولة أخرى معلومات عن إنشاء لجنتها المستقلة لمكافحة الفساد، ولجنة معنية بالوصول إلى المعلومات، ومكتب لاسترداد الموجودات. وأفادت إحدى الدول باعتماد قانون ينشئ لجنة معنية بحق الوصول إلى المعلومات مكلفة بتنفيذ ورصد تطبيق القانون، استجابة لتوصيات جاءت في استعراضها للدورة الثانية. وفي دولة أخرى، أفضى التعاون بين المجتمع المدني والهيئة المعنية بالوصول إلى المعلومات العامة إلى وضع مؤشر لقياس مستوى امتثال جميع الكيانات المطالبة بنشر المعلومات بصورة استباقية.
- 42- وأفادت إحدى الدول بأنها أنشأت مكتبا جديدا لإدارة الموجودات المصادرة لتيسير مصادرة الموجودات وضمان حسن إدارة الممتلكات المصادرة. وأفادت دولة أخرى بأنها أنشأت لجنة لمكافحة الفساد ومصادرة الموجودات غير المشروعة، جمعت بين مهام خمس مؤسسات قائمة من قبل في مجالات منع الفساد وتضارب المصالح ومصادرة الموجودات المكتسبة بصورة غير مشروعة. وأفادت تلك الدولة بأن الجمع بين هذه المهام في ولاية هيئة واحدة كفل الترابط الضروري بين المهام المتعلقة بمنع الفساد، والتحقق من إقرارات الذمة المالية، والتثبت من تضارب المصالح ومصادرة الموجودات المكتسبة بصورة غير مشروعة.

43- وأفادت دول أيضا بإنشاء مؤسسات أو وحدات لمكافحة الفساد داخل مؤسساتها القائمة بهدف ضمان النزاهة داخل تلك المؤسسات. فعلى سبيل المثال، أفادت إحدى الدول بأنه تم إنشاء وحدة لمكافحة الفساد داخل جهاز الشرطة لتعزيز النزاهة وتحمل المسؤولية عن التحقيقات الداخلية في الفساد. وأفادت دولة أخرى بأنها أنشأت لجانا لمنع الفساد على مختلف مستويات الحكومة، ووحدات معنية بالأمانة والنزاهة داخل المؤسسات التعليمية و"دكاكين النزاهة" في المدارس.

44- كما أفادت دول بإنشاء مؤسسات مكرسة لضمان النزاهة في الاشتراء العمومي والأموال العمومية. ومن الأمثلة على ذلك إنشاء مجلس نواب إحدى الدول مركزا للبحوث بشأن المساءلة المالية للدولة من أجل توفير الخبرة في مجال الشفافية والمساءلة في إدارة الأموال العمومية والإشراف عليها. وأفادت دولة أخرى بأنها أنشأت فريقا خاصا للرقابة من أجل إدارة الكوارث استجابة لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، لضمان تنفيذ حزم الطوارئ بطريقة مسؤولة والوصول بفعالية إلى الفئات المستهدفة.

باء - التعاون والتنسيق فيما بين المؤسسات

45- استمرت الدول في الإفادة بأن التدابير التي اتخذتها لتعزيز التنسيق فيما بين المؤسسات كانت في كثير من الأحيان استجابة مباشرة لتوصية ما، أو رد فعل بعد أن عاينت أهمية تعزيز التنسيق أثناء استعراضاتها للدورة الأولى. ولاحظت إحدى الدول كيف أن الجهود المبذولة لتعزيز التعاون بين هيئتها لمكافحة الفساد وهيئة ادعاء متخصصة أفضت إلى تنظيم معتكف سنوي مشترك بينهما. كما تم تطوير آليات وإجراءات مشتركة أخرى لتأمين الأدلة الإلكترونية من أجل تكثيف التعاون بين المؤسساتين.

46- وأفادت عدة دول باتخاذ تدابير مثل توقيع مذكرات تفاهم لتعزيز التنسيق والتعاون المتبادلين، بما في ذلك مع كيانات القطاع الخاص، من أجل تحسين تبادل المعلومات.

47- كما أنشئت آليات تنسيق أخرى مشتركة فيما بين المؤسسات واتخذت أشكالاً مختلفة، تراوحت بين إنشاء مركز عدالة لمكافحة الفساد (فرقة عمل مشتركة بين الشرطة ودائرة الادعاء والمحاكم للفصل في قضايا الفساد الكبرى) وإنشاء مجلس استشاري مشترك بين القطاعات لتنسيق الإجراءات الحكومية. ولوحظ أن المجلس الاستشاري كُلف أيضا بالاضطلاع بدور مركز امتياز لتنسيق البحوث والتحليل والتدريب، فضلا عن توفير التثقيف العام والتوعية بالفساد. وأشارت إحدى الدول إلى إصدار قانون جديد يكفل التفاعل النشط بين مؤسسات الدولة فيما يتعلق بمكافحة الفساد.

48- وأنشئت شبكة بحوث متعددة التخصصات في إحدى الدول لمد الجسور بين القطاع العام والقطاع العلمي الأكاديمي، بغية توليد آراء بديلة ومتكاملة بشأن الفساد والمساهمة في تعزيز تحديد المشاكل، فضلا عن تصميم سياسات عامة مبتكرة وتنفيذها. وأشار إلى أن هذه المبادرة اتخذت لتعزيز قاعدة الأدلة التي يركز عليها وضع السياسات.

جيم - تعزيز القدرات المؤسسية

49- سلط الضوء على نطاق واسع على بناء القدرات على المستوى المؤسسي. وأشارت دول عديدة على نحو خاص إلى استخدام التدريب لذلك الغرض، الأمر الذي يجسد اتجاها تم تحديده في احتياجات المساعدة التقنية المستبانة من الاستعراضات.⁽⁶⁾ فقد كان التدريب المستمر مطلوباً في عدة سياقات، لفائدة المحققين مثلا،

(6) لمزيد من المعلومات، انظر المذكرة التي أعدها الأمانة عن تحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة من الاستعراضات القطرية والمساعدة المقّمة من المكتب دعماً لتنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد (CAC/COSP/2021/10).

وتمت معالجة هذا الطلب بإلحاق أفراد من قوة الشرطة بوكالات خارجية لدعم وتنسيق التحقيقات في الجرائم المالية. وأفادت دول أخرى بأن الدعم الدولي يمكن عدة هيئات تدريبية من توفير المعرفة التقنية للمسؤولين العموميين وضباط الشرطة والمدعين العامين والقضاة.

50- وأشارت إحدى الدول إلى إعداد نمائط تدريبية لفائدة القضاة والمدعين العامين. وشملت تلك النمائط نمائط تدريب في مجال الرشوة، لتوضيح الحالات التي تكون فيها الميزة غير المستحقة موجهة إلى طرف ثالث، أو حيث تكون الميزة غير مادية. وبالمثل، أفادت دولة أخرى عن دورات تدريبية بشأن الأخلاقيات والنزاهة والمهارات والمعارف المتعلقة بمكافحة الفساد لفائدة القضاة والمدعين العامين والمحققين وضباط الشرطة وموظفي الخدمة المدنية. وأفادت إحدى الدول بأن المساعدة التقنية التي تلقتها مكنت من تقديم التدريب على التحقيق والاستدلال الجنائي وتقنيات الاستجواب ورفع الدعاوى من أجل إجراءات المحاكم والمصادرة؛ وتعلق جميع الأنشطة بتوصيات ناشئة عن الاستعراضات القطرية وثورات استبينت فيها.

51- واستجابة أيضاً لتوصية بتحسين استقلالية الموارد المالية والبشرية لسطين متخصصتين، أفادت إحدى الدول بأنه يجري تقييم سلطتها المعنية بمكافحة الفساد. ومن المتوقع أن تسفر النتيجة عن إرساء الأسس لزيادة استقلالها.

سادسا- التعاون الدولي: الأثر عبر الحدود

52- أشارت دول في إفاداتها بشأن التدابير المتخذة بعد الانتهاء من استعراض التنفيذ أيضا إلى التعديلات التشريعية والقوانين الجديدة المتعلقة بالفصل الرابع من الاتفاقية بشأن التعاون الدولي. وأفادت دول كثيرة بأنها أبرمت معاهدات أو أنها بصدد التفاوض بشأنها لتيسير تسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية. وأفادت إحدى الدول بأن جهازها المعني بمكافحة الفساد وقع مذكرات تفاهم مع وكالات نظيرة في دول أخرى بهدف تعزيز التعاون الدولي.

53- وقد أدخلت تعديلات تشريعية أخرى لتمكين السلطات من الوصول إلى المعلومات الموجودة على الأجهزة الإلكترونية والمتبادلة بينها من أجل تقديم مساعدة أفضل للشركاء الدوليين في إنفاذ القانون. وبغية ضمان الوصول السريع إلى المعلومات في قضايا الفساد، قامت إحدى الدول بتبسيط عملية الحصول على بيانات الاتصالات من مقدمي الخدمات في ولايات قضائية أخرى دون الحاجة إلى طلب المساعدة المتبادلة. وأفادت دولة أخرى بأنها اعتمدت أحكاما تشريعية تسمح بتبادل المعلومات مع ولايات قضائية أخرى.

54- وتماشيا مع الفقرة 28 من المادة 46 من الاتفاقية بشأن دفع التكاليف المتصلة بتنفيذ طلب للمساعدة القانونية المتبادلة، أشارت إحدى الدول إلى أنها ستوفر للدولة طالبة المعلومات المطلوبة بصرف النظر عما إذا كان يُتوقع منها تغطية تلك التكاليف. وأوضحت هذه الدولة أنها ستطلب من الدولة طالبة تغطية "التكاليف الاستثنائية" فقط.

55- وفيما يتعلق باسترداد الموجودات، سلط عدد من الدول الضوء مرة أخرى على أهمية المشاركة في المحافل الإقليمية والدولية وشبكات استرداد الموجودات في تبادل المعلومات والتنسيق، والأثر الإيجابي المترتب على ذلك. وأفادت دولة أخرى بأنها دعت إلى إدراج تدابير استرداد الموجودات في جميع الاتفاقات والمعاهدات الجديدة المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية.

سابعا- تعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات

56- سبق أن أُفيد في تقرير الأمانة السابق باستخدام معزز ونشط لحلول تكنولوجيا المعلومات، وما زال عدد متزايد من الدول يجسد هذا الاتجاه. فقد أشارت إحدى الدول إلى تدابير مثل "رقمنة جهود مكافحة الفساد"، في حين أفادت أخرى بإنشاء منصة إلكترونية لتلقي طلبات الحصول على المعلومات من المواطنين والرد عليها.

وتسمح هذه المنصة للمواطنين بالاطلاع على حالة طلبهم وتلقي الإشعارات في كل مرحلة من مراحل معالجة الطلب. وقد أنشئت في إحدى الدول منصة رقمية مفتوحة المصدر تجمع الإجراءات الحكومية وخدمات الوكالات ذات الصلة لرصد نتائج هذه الإجراءات.

57- وفي إحدى الدول، أنشأت المحكمة العليا موقعا شبكيا لرصد جميع الإجراءات المتعلقة بأعمال الفساد، مثل الرشوة، والابتزاز، والتحصيل غير المشروع للرسوم، واستغلال النفوذ، والإقرار الكاذب، وخيانة الأمانة، وغسل الأموال، والتهرب الضريبي، والحصول الاحتيالي على الإعانات، والإكراه، وإغراء المرؤوسين لارتكاب فعل يعاقب عليه القانون، والإدارة من أجل تحقيق مكاسب شخصية، والإثراء غير المشروع.

ألف- الاشتراء الإلكتروني والشفافية في الأموال العمومية

58- أشارت عدة دول إلى استخدام الاشتراء الإلكتروني، مبرزة فوائد اعتماده من رقابة معززة وتبسيط ووضوح. فمثلا، أشارت إحدى الدول إلى استحداث منصة إلكترونية للاشتراء العمومي توفر لمحة عامة عن جميع الأصناف التي تشتريها الحكومة على الصعيدين المركزي والمحلي. ولأن نسق المنصة قائم على البيانات المفتوحة، فهي تمكن المجتمع المدني ووسائل الإعلام من الوصول إلى عقود الاشتراء، مما يتيح تعزيز الرقابة العامة. وأفادت دولة أخرى بأن رقمنة نظام الاشتراء من بين الجهود التي تبذلها لتبسيط إجراءاتها المتعلقة بالاشتراء العمومي وتحسين الشفافية. وأفادت الدولة نفسها بأنه تم أيضا إنشاء منصة إلكترونية متعلقة بإجراءات الأعمال التجارية بدعم من المانحين لتوضيح الطرائق والإجراءات الإدارية اللازمة للحصول على ترخيص للأعمال التجارية.

59- وأفادت إحدى الدول، في إطار سعيها إلى تعزيز الشفافية أيضا، بأنها أنشأت "بوابة للشفافية" بشأن ميزنة الأموال العمومية، في حين قامت دولة أخرى بمعالجة نفقات الدولة (مع بعض الاستثناءات) من خلال قاعدة بيانات إلكترونية، عقب اعتماد قانون جديد بشأن شفافية الميزانية. ومن أجل تعزيز الشفافية في الإنفاق العام، أنشأت إحدى هيئات مكافحة الفساد أداة إلكترونية تجمع جميع المعاملات المالية في القطاع العام. وبالمثل، أنشئت في دولة أخرى لوحة معلومات شبكية لتتبع نفقات الميزانية والبنى التحتية في الوقت الحقيقي. وأضيفت بيانات النفقات المتعلقة بالبنى التحتية للرعاية الصحية كفئة منفصلة استجابة لجائحة كوفيد-19. وأبرزت إحدى الدول أنها عقدت سلسلة من الدورات التدريبية على الإنترنت بشأن المساءلة عن الميزانية والامتثال ومراجعة الحسابات المالية، في إطار مبادرة للتطوير المهني المستمر.

باء- سجلات إقرارات المصالح والذمة المالية

60- أشارت دول إلى تنفيذ حلول تكنولوجيا المعلومات لجمع إقرارات الذمة المالية والتحقق منها. وأنشأت إحدى الدول سجلا إلكترونيا لإقرارات الذمة المالية يتيح التحقق تلقائيا بمقارنة بياناته بتلك المستمدة من الإقرارات المقدمة أو المحفوظة لدى دول الأخرى. ويتضمن قانون جديد في إحدى الدول أحكاما تنص على الإقرار الإلكتروني بالذمة المالية والمصالح، فضلا عن تمكين هيئتها لمكافحة الفساد من الوصول إلى قواعد البيانات الإلكترونية لجميع مؤسسات الدولة.

61- وأفادت إحدى الدول بأن جهازها المعني بمكافحة الفساد يعمل على وضع نظام للرصد لتسجيل مصالح الأشخاص الذين يشغلون مناصب عمومية عليا لفترة ثلاث سنوات قبل توليهم مهامهم، وكذلك الأنشطة التي يسطع بها هؤلاء الأشخاص بعد سنة من تركهم مناصبهم.

جيم - نظم الإبلاغ عن أفعال الفساد

62- أفادت إحدى الدول بأنها اعتمدت قانونا ينص على إنشاء بوابة إلكترونية موحدة للمبلغين عن المخالفات لضمان وجود طرائق آمنة وسريّة للإبلاغ عن أفعال الفساد. وأفادت دولة أخرى بتفعيل نظام رقمي يضمن عدم الكشف عن هوية المبلغين، وأشارت إلى أن النظام الجديد، مقترنا بأنشطة التوعية، أتاح تلقي تقارير موثقة ومرققة بأدلة. وفي دولة أخرى، أنشئت بوابة لتلقي شكاوى مكافحة الفساد للسماح للمواطنين بالإبلاغ عن أفعال الفساد. وعلى الرغم من أن هيئة مكافحة الفساد هي التي تدير البوابة، فقد أتيح استخدامها أيضا لجميع الكيانات الحكومية.

دال - تعزيز الوصول إلى المعلومات

63- أشارت دول إلى أدوات تكنولوجيا المعلومات في سياق إتاحة الوصول السهل إلى المعلومات للأغراض التشغيلية المتعلقة بالتعاون الدولي. وتراوحت الأمثلة بين إنشاء قسم مخصص على الموقع الشبكي لمكتب المدعي العام في إحدى الدول، حيث تتاح فيه جميع القوانين ذات الصلة والصكوك الدولية المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة، وإنشاء نظام لإدارة القضايا لتجميع البيانات الإحصائية ورصد قضايا تسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة. وقد أمكن تحقيق ذلك بدعم من أحد المانحين لتنفيذ توصية قُدمت في سياق آلية استعراض التنفيذ. وأشارت تلك الدولة أيضا إلى أن الجهة المانحة تعترم تحديث النظام، مما يدل على الطابع المستمر للتدابير المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات للاستفادة من أفضل الأدوات المتاحة وتيسير جهود السلطات العمومية.

64- وأفاد عدد من الدول باستخدام حلول مبتكرة لضمان تنفيذ الاتفاقية استجابة للبيئة السريعة التغير وتزايد وقوع الجرائم المعقدة التي يتيح الفضاء الإلكتروني ارتكابها، والتي تفاقمت بسبب جائحة كوفيد-19. وأشارت إحدى الدول إلى استخدام المنصات الإلكترونية كوسيلة لتبادل المعلومات وتعزيز التعاون. وأشار أيضا إلى شبكة العمليات العالمية الجديدة لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد المنشأة حديثا وبوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة (بوابة "شيرلوك"). وأشارت تلك الدولة إلى أن هذه المنصات الإلكترونية تيسر التعاون والتآزر السريعين في مواجهة جريمة الفساد الدائمة التغير.

ثامنا - المساعدة التقنية

65- فيما يتعلق بالاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة أثناء عملية الاستعراض والمساعدة المقدمة من المكتب دعما لتنفيذ الاتفاقية، أعدت الأمانة تحليلا منفصلا، وهو متاح للمؤتمر في الوثيقة [CAC/COSP/2021/10](#).

تاسعا - الاستنتاجات والمسائل التي تتطلب المزيد من النظر فيها

66- بعد مرور عشر سنوات على اعتماد أولى تقارير الاستعراضات القطرية، أشيد مرارا بألية استعراض التنفيذ لأثرها الحفاز على جهود الإصلاح التي تبذلها الدول من أجل مكافحة الفساد. وكما يتضح من المعلومات الواردة في هذه الوثيقة، لا تزال الإصلاحات التشريعية، سواء باعتماد قوانين جديدة أو بتعديل القوانين القائمة، الإجراء الأكثر تواترا. وتغطي أمثلة التدابير التشريعية الواردة في الوثيقة كامل نطاق الفصول الموضوعية الأربعة للاتفاقية، الخاضعة للاستعراض في كلتي الدورتين، من الفقرة (أ) من المادة 2، بشأن تعريف الموظف العمومي، إلى المادة 59، المتعلقة بالتعاون الدولي المتعلق باسترداد الموجودات. وشددت دول عديدة على أن التدابير المتخذة لمعالجة نتائج تقارير الاستعراض أصبحت ممكنة بفضل الدعم والمساعدة التقنية من الدول الأخرى أو المؤسسات المانحة. ولعل المؤتمر يود النظر في التذكير باستمرار أهمية الآلية والنتائج الصادرة عن بلدان محددة بوصفها مصدرا أساسيا لاستبانة الثغرات وتقديم المساعدة التقنية.

67- وتظهر النهج الابتكارية التي وردت في ردود الدول عزما والتزاما مستمرين بتنفيذ الاتفاقية ومنع الفساد ومكافحته. وتشمل هذه النهج دور التنقيف على جميع المستويات والاستخدام الابتكاري لتكنولوجيا المعلومات لتسريع العمليات وجعلها أكثر شفافية وإتاحة الوصول إلى البيانات والمعلومات. وتسلط الاتفاقية الضوء على دور المجتمع بأسره في التصدي للفساد، من المنظمات الدولية والحكومات ومؤسساتها وموظفيها العموميين إلى أصحاب المصلحة غير الحكوميين والأفراد. وقد تجلت أهمية المشاركة الواسعة لأصحاب المصلحة في هذه الابتكارات، حيث يتم توفير المعلومات من خلال عدد كبير من المنصات الإلكترونية وغيرها من حلول تكنولوجيا المعلومات، وكل ذلك في محاولة لتعزيز الشفافية والرقابة العامة وتبسيط العمليات مع تقليل فرص الفساد. ولعل المؤتمر يود تشجيع الدول على مواصلة البحث عن طرائق جديدة ومبتكرة للتصدي للفساد وتعزيز التنقيف القائم على القيم في مجال مكافحة الفساد، وإطلاع الدول الأخرى على هذه الخبرات وتأثيرها.

68- وعلاوة على ذلك، واصلت الدول التفكير في السبل التي حفزت بها آلية استعراض التنفيذ تعزيز التعاون بين المؤسسات أو بين الوكالات على الصعيدين المحلي والدولي على حد سواء. ومن بين تلك السبل إنشاء شبكة العمليات العالمية الجديدة لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد مؤخرًا، وهي مورد للممارسين في مجال مكافحة الفساد، ستتمكن الدول من خلالها من تبادل أفضل الممارسات الدولية والتعاون على الصعيد التشغيلي في حالات محددة تنطوي على عنصر عبر وطني. ولعل المؤتمر يود مواصلة الترويج للشبكة باعتبارها أداة سريعة وفعالة ورشيقة لمكافحة جرائم الفساد العابرة للحدود بتشجيع الدول على الانضمام إلى الشبكة.

69- وقد استُشعر أثر آلية استعراض التنفيذ أيضاً فيما يتعلق بتقديم المساعدة التقنية وتلبية الاحتياجات التي حدّتها الدول الأطراف في كلتي الدورتين. واستفادت عدّة جهات مانحة من ذلك لتصميم مجموعة متعدّدة من البرامج الخاصة بتقديم المساعدة التقنية التي تتمحور حول نتائج الاستعراضات الفُطرية. ومع أن هذا أمر مشجّع، لا يزال هناك عدد كبير من الاحتياجات التي يتعيّن تلبيتها. ولعلّ المؤتمر يودّ، لدى مناقشته المرحلة التالية من الآلية، أن يراعي أنّ الفصل السادس من الاتفاقية يتناول المساعدة التقنية وتبادل المعلومات. ولم يخضع هذا الفصل بعد لأي استعراض. وفي عدد من المناسبات في الهيئات الفرعية، اقترحت بعض الدول الأطراف أن يخضع للاستعراض في المرحلة المقبلة.

70- وعلى غرار ما أُشير إليه فيما يتعلق بالمساعدة التقنية⁽⁷⁾، كثيرا ما أكدت الدول على أن أي تدابير تتخذها بعد الانتهاء من الاستعراضات، أو حتى تحضيرها للاستعراض في بعض الأحيان، لا تكون ثابتة. فينبغي رصد الاحتياجات من المساعدة التقنية والتدابير الرامية إلى سد الثغرات في التنفيذ وتعديلها وتكييفها مع البيئة التي تنفذ فيها والمتغيرة باستمرار. وهذا يتماشى مع الفقرة 3 من المادة 5 من الاتفاقية التي تنص على أن تسعى كل دولة طرف إلى إجراء تقييم دوري للكوكب القانوني والتدابير الإدارية ذات الصلة، بغية تقرير مدى كفايتها لمنع الفساد ومكافحته. ومن بين الدول الأربعين التي جمعت منها معلومات جديدة، سبق لـ35 دولة أن ظهرت بالفعل في التحليل الوارد في وثائق سابقة أعدتها الأمانة، وهو ما يبرهن على أن أي تدابير تُتخذ في مجال مكافحة الفساد تظل عملية مستمرة في بيئة متطورة. وفي حزيران/يونيه 2021، أعادت الدول الأطراف الالتزام بأهداف الاتفاقية باعتماد الإعلان السياسي في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المتعلقة بمكافحة الفساد. ولذلك، لعل المؤتمر يود، لدى التذكير بالإعلان السياسي، أن يدعو الدول الأطراف إلى مضاعفة جهودها للتعاون والتوحد في مكافحة الفساد عند تصميم عملية متابعة لتنفيذ ذلك الإعلان السياسي.

(7) انظر الوثيقة CAC/COSP/2021/10.